

وسائل الشيعة

[13] الفضل بن شاذان، عن الرضا (عليه السلام) - في حديث طويل - قال: إنما امروا بالحج لعله الوفادة إلى الله عزوجل وطلب الزيادة، والخروج من كل ما اقتترف العبد تائباً مما مضى، مستأنفاً لما يستقبل، مع ما فيه من إخراج الأموال، وتعب الأبدان، والاشتغال عن الأهل والولد، وحظر النفس (2) عن اللذات شاخصاً في الحر والبرد، ثابتاً على ذلك دائماً، مع الخضوع والاستكانة والتذلل، مع ما في ذلك لجميع الخلق من المنافع لجميع من في شرق الأرض وغربها، ومن في البر والبحر، ممن يحج وممن لم يحج، من بين تاجر وجالب وبائع ومشتري كاسب ومسكين ومكار وفقير، وقضاء حوائج أهل الأطراف في المواضع الممكن لهم الاجتماع فيه، مع ما فيه من التفقه ونقل أخبار الأئمة (عليهم السلام) إلى كل صقع وناحية، كما قال الله عزوجل: (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) (3) و (ليشهدوا منافع لهم) (4). (14122) 16 - في (العلل) عن علي بن أحمد، عن محمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن العباس، عن القاسم بن الربيع الصحافي، عن محمد بن سنان، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام): كتب إليه فيما كتب من جواب مسأله: علة وضع البيت في وسط الأرض - إلى أن قال: ليكون الفرض لأهل المشرق والمغرب سواء. (14123) 17 - وبالسناد عن محمد بن سنان، أن أبا الحسن علي بن موسى الرضا (عليه السلام) كتب إليه فيما كتب من جواب مسأله: علة

(2) في نسخة: النفس (هامش المخطوط). (3)

التوبة 9: 122. (4) الحج 22: 28. 16 - علل الشرائع: 396 / 1، وعبون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 90 / 1. 17 - علل الشرائع: 404 / 5. (*)